



قرار رقم: 2024/23 بتاريخ 24 دجنبر 2024
القاضي بإجراء مباراة التوظيف في درجة تقني
من الدرجة الرابعة بجماعة تسيونت

إن رئيس مجلس جماعة تسيونت :

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه:
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية:
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه:
- وعلى المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية:
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما المادة 3 منه:
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية:
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات:
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات:
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين:
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين:
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة - والمؤسسات العامة والجماعات العمومية:
- وعلى المرسوم رقم 2-2-349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية:
- وعلى المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة:
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها:
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020، حول التوظيف بالجماعات.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس جماعة تسيونت عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي، وذلك يوم: الاحد 02 فبراير 2025. ابتداء من الساعة التاسعة والنصف (9H30) صباحا بمركز التربية والتشغيل بتسيونت .

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012.	المعلومات، التدبير المعلوماتي، الصيانة والدعم في المعلومات والشبكات، الأنظمة المعلوماتية.	02

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين (2) وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، و70% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 هجرية الموافق ل 17 شتنبر 1997.



المادة الثانية :

يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة ، والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ، ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

المادة الثالثة :

تشتمل المباراة على الاختبارات المبينة بالجدول اسفله :

المعامل	المدة	الموضوع	الاختبارات
04	(3) ثلاث ساعات	موضوع عام او أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات بالجماعات الترابية؛	الاختبار الكتابي
03	ما بين 15 و 45 دقيقة .	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معا.

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20. يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولانحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

المادة الرابعة :

يتكون ملف الترشيح في المباراة من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح (ة) وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الالكتروني يوجه الى السيد رئيس جماعة تسيونت
- نسخة من دبلوم التقي في التخصص المطلوب او احدي الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب ، وبالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص او الشعبة ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشارفها بوضوح الى التخصص او الشعبة،
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- سيرة ذاتية للمترشح(ة) (CV) تحمل صورة حديثة ،
- ترخيص من الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين ؛
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول امة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتقنين على هذه الصفة) ؛
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) ؛
- كل وثيقة تثبت توفر المترشح (ة) على الكفاءات و المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء ؛
- علاوة على الوثائق المطلوبة فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في المباراة ملزمين بتقديم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية ؛
- إذا ثبتت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق ان أعلن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الأصل من الدبلوم او الشهادة فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشحة او مترشح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي الشروط:

المادة الخامسة :

- تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة تسيونت مقابل وصل بالاستلام، او ترسل عبر البريد المضمون الى جماعة تسيونت قيادة تسيونت إقليم طاطا وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية 20 يناير 2025. على الساعة الرابعة والنصف (16H30) مساء وهو اخراج ل قبول وإيداع الترشيحات يعتد بتاريخ تأشيرة مصالح البريد وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل. وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و اعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploiublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونية للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني، عند توفرهما، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

تسيونت في: 2024/12/24

رئيس الجماعة

